



يا صاحب القبة البيضاء
يا صاحب القبة البيضاء في النجف
من زار قبرك واستشفي لديك شفيف
زوروا أبا الحسن الهادي لعلكم
تحظون بالأجر والإقبال والرلف
زوروا لمن تسمع النجوى لديه فمن
ي زرها بالقبر ملهوفاً لديه كفي
إذا وصل فاحرم قبل تدخله
مليياً وإسع سعياً حوله وطف
حتى إذا طفت سبعاً حول قبته
تأمل الباب تلقى وجهه فقف
وقل سلام من الله السلام على
أهل السلام وأهل العلم والشرف



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بغداد
جامعة بغداد
جامعة بغداد

No.:
Date



جامعة بغداد
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

دائرة البحث والتطوير

قسم الشؤون العلمية

رقم: بـ تـ ٨٦٥ / ٤
التاريخ: ٢٠٢٥/٧/٢٠

ديوان الوقف الشيعي/ دائرة البحوث والدراسات

م/مجلة القبة البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

إشارة الى كتابكم المرقم ١٣٧٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩، والحاقة بكتابنا المرقم بـ تـ ٤ / ٣٠٠٨ في ٢٠٢٤/٣/١٩، والمتضمن استخدام مجلتك التي تصدر عن دائركم المذكوره اعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر المجلة موافقة الواردة في كتابنا اعلاه موافقة نهائية على استخدام المجلة.

مع وافر التقدير...

أ.د. لبني خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠٢٥/٧/٢٧

نسخة منه الى:

قسم الشؤون العلمية/شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاوليات
المسالمة

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تعد مجلة القبة البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

مهند ابراهيم
١٥ تموز



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - دائرة البحث والتطوير - التصر الأبيض - المجمع التربوي - الطابق السادس
gdi@rdd.edu.iq

Rdd.edu.iq

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٨)

السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ آب ٢٠٢٥ م

تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

المشرف العام

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات



التدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبد الوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية
الترجمة
أ. م. د. رايد سامي مجيد
التخصص / لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق (عليه السلام) كلية الآداب

رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم
التخصص / تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية / كلية التربية

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن
التخصص / لغة عربية وأدابها
دائرة البحوث والدراسات / ديوان الوقف الشيعي
هيئة التحرير

أ. د. علي عبد كنو

التخصص / علوم قرآن / تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ. د. علي عطيه شرقى
التخصص / تاريخ إسلامي
جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد
أ. م. د. عقيل عباس الريكان
التخصص / علوم قرآن / تفسير
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية
أ. م. د. أحمد عبد خضرير

التخصص / فلسفة

الجامعة المستنصرية / كلية الآداب
م. د. نو زاد صفر بخش
التخصص / أصول الدين
جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية
أ. م. د. طارق عودة مري
التخصص / تاريخ إسلامي
جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية
هيئة التحرير من خارج العراق

أ. د. مها خير بك ناصر

الجامعة اللبنانية / لبنان / لغة عربية .. لغة
أ. د. محمد خاقاني
جامعة أصفهان / إيران / لغة عربية .. لغة
أ. د. خولة خمري
جامعة محمد الشريف / الجزائر / حضارة وأديان .. أديان
أ. د. نور الدين أبو لحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرآن / تفسير

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٨)

السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ آب ٢٠٢٥ م

تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العنوان الموجهي

مجلة القبة البيضاء

جمهورية العراق

بغداد / باب المعلم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مديري التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN3005_5830

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٧)

لسنة ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني

إيميل

off_research@sed.gov.iq



الرقم المعياري الدولي
(3005-5830)

دليل المؤلف.....

- ١- إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
- ٣ . ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنجليزية.
- ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٤-أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (**office Word**) (٢٠٠٧ او ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (**CD**) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يجُزَّ البحث بأكثَر من ملف على القرص) وترتَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدَت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغية **APA**
- ٦-أن يلتزم الباحث بدفع **أجور النشر المحددة** البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.
- ٧-أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية وال نحوية والإملائية.
- ٨-أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (**Arabic Simplified**) (١٤) حجم الخط (١٤) للكمبيوتر.
 - ب . اللغة الإنجليزية: نوع الخط (**Times New Roman**) (١٦) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فيحجم (١٤) .
- ٩-أن تكون هواش الباحث بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة المواشي الجانبيّة (٤،٥٢) سم والمسافة بين الأسطر (١٠) .
- ١١-في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للأيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوفر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافقة الجملة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لاتعاد البحوث إلى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقديم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في الجملة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (٣) الف دينار.
- ٢٠- تعبير الأبحاث المنشورة في الجملة عن آراء أصحابها لا عن رأي الجملة.
- ٢١- ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد - شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن) أو البريد الإلكتروني: (**off_research@sed.gov.iq**) بعد دفع الأجر في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.
- ٢٢- لا تلتزم الجملة بنشر البحوث التي تخلّ بشرطٍ من هذه الشروط .



ن	عنوان البحوث	اسم الباحث	ص
١	سفير الحسين قيس بن مسهر الصيداوي (عليهما السلام) دراسة تاريخية	الباحث: حسن قاسم نعمة ضامن أ. م. د. مها عبد الله حسن	٨
٢	الشخصية المعنوية (الاعتبارية) دراسة تحليلية قانونية	م. م. علي محمد جايد	٢٠
٣	موقف الأردن الرسمي من السياسة المصرية تجاه السفن الاسرائيلية في قناة السويس ومضيق تيران (١٩٥٦-١٩٤٨)	م. م. عماد كريم عكوب	٣٤
٤	استراتيجيات التعلم النشط الأساسية	م. م. فلاح حسين حرز	٤٨
٥	مقال مراجعة موضوع: كتاب التمثيل الدبلوماسي للعراق مع دول الجوار ١٩٣٩-١٩٢٩ للدكتور علي عبد الواحد حسون الصانع	م. م. كاظم وحيد نعمة	٥٨
٦	أثر استراتيجية التدريس القائم على التفكير البصري في تنمية مهارات طلبة معهد الفنون الجميلة بمادة الزخرفة	م. م. زينب حسين شاكر م. م. رواء مسعود إبراهيم	٦٢
٧	الوسائل الدولية في التوظيف السياسي لمبادئ حقوق الإنسان بعد عام ٢٠٠٣: دراسة حالة العراق أنموذجاً	م. م. مصطفى كريم طلال مسir	٧٤
٨	السيناريوهات التنبؤية لاختيارات الجهد كأداة في تقييم قدرة المصارف على مواجهة مخاطر الائتمان المصرفي وأثرها على كفاية رأس المال «دراسة تحليلية في مصرف آشور الدولي»	م. م. ورود محمد حسين الخفاجي م. م. فاتن تابه حس بن الركابي م. م. سارة مجبل كاظم العماري	٩٢
٩	البنية الصرافية في شعر ابن شهيد الأندلسي ودور الذكاء الاصطناعي في فهمها وتحليلها	م. مروه عبد الباسط حميد رشيد	١٠٤
١٠	اسم الفاعل في قصيدة «أمام باب الله» لبلدر شاكر السياط دراسة صرفية دلالية	م. د. مهند أحمد إبراهيم	١١٨
١١	المسؤولية الجنائية الناشئة عن المخدرات الرقمية «دراسة مقارنة»	م. د. محمد أسعد وهيب	١٣٠
١٢	تعدد صور تدحية الفعل (دخل) في النص القرآني «عرض وتوجيه»	م. م. إخلاص عبد الله خلف	١٤٦
١٣	الخرائط الذهنية المستخدمة في تدريس مادة القرآن الكريم والتربية الإسلامية وعلاقتها بدافع الانجاز طالباتهم	م. م. ساره حسن مظهور	١٦٢
١٤	مقومات مشرف التربية الفنية الناجح والقائد التربوي	م. د. ماجد جاسم جليل	١٨٤
١٥	المخدرات وخطورها وتأثيرها الفعلي على النفس البشرية دراسة مقاصدية	م. د. محمد احمد عطية	٢٠٠
١٦	برنهارد فون بولو ودوره السياسي ١٨٩٧-١٩٠٩ م	م. د. مروه احمد حميد احمد	٢١٢
١٧	الصورة الحسية في شعر المرأة العباسية	م. د. هبة محمد سلمان	٢٢٠
١٨	ظاهرة الطلاق في المحاكم العراقية الأسباب والمعالجات	م. د. أروى خادم إسماعيل م. د. انعام حاتم عبود م. د. ورقاء جعفر مصحب	٢٣٤
١٩	الدلالة الصوتية وارتباط علاقات الجمل في سورة العاديات	م. د. أيمن حوري ياسين	٢٤٤
٢٠	تعدد الآفاق» دراسة إستدلالية»	م. د. جلال دشر هلال	١٥٦
٢١	الحرية المالية ضمن المنهاج النبوي الشريف	أ. م. د. مرفت نواف عبود	٢٦٨
٢٢	أساليب الطلب في سورة الفرقان « جمعاً ودراسةً»	م. د. رشيد كريم مجید علي	٢٨٤
٢٣	التكرار وأثره في سبك النص	م. د. رغد ماجد ثابت	٢٩٦
٢٤	العدد عشرة في القرآن الكريم دراسة نحوية سياقية	م. م. ملاك شاكر محمود	٣٠٤
٢٥	الشهادة على فعل النفس وأحكامها في الفقه الإسلامي «نماذج مختارة» دراسة فقهية مقارنة	أ. م. د. سعدي جاسم حمود	٣٢٤
٢٦	الحكمة من تشريع الحدود	أ. م. د. ظاهر محسن عبد الله الباحثة: هبة صالح كاظم عباس	٣٤٨

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٨)

السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ آب ٢٠٢٥ م

المخدرات وخطرها وتأثيرها الفعلي على النفس البشرية دراسة مقاصدية

م.د. محمد أحمد عطية
جامعة تكريت/ كلية العلوم الإسلامية



المستخلص:

إن الله قد كرم النفس البشرية وحروم كل شيء يؤدي إلى هلاكها، ومن ابرز مهلكات النفس البشرية في هذا الزمن المخدرات، إذ إن هذه الآفة يتم من خلالها ازهاق النفس بالموت السريع أو البطيء، وهذا يتم عن طريق الشياطين الإنسانية العابثة في عقول الشباب، فإنها تدميرهم، وتصرفهم عن الحق، إلى طريق الباطل، فهذه المخدرات والمؤثرات العقلية من الكوكايين والأفيون والهيرون وغيرها أصبحت كثيرة الدخول إلى البلدان العربية والإسلامية، وأصبحت خطرًا يهدد أمن الأوطان والمجتمعات والأسر، فالخطر يكمن في التجارة والتعاطي، فلما التجارية فتكون عن طريق اناس ليس لديهم أي اعتبار للقيم الإسلامية والأخلاقية ولربما يقتلون من تعرض لهم، وأما التعاطي فإنه يهلك النفس عاجلاً أو آجلاً، فمقاصد الشريعة أكدت على حفظ النفس البشرية من خلال الأحكام المستفيضة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وغيرها من مصادر التشريع، ويتناول هذا البحث التأثير الفعلي لهذه السموم على النفس البشرية من خلال تحكيم مقاصد الشريعة لذلك.

الكلمات المفتاحية: المقاصد، الشريعة، النفس، المخدرات، الأدمان

Abstract:

God has honored the human soul and prohibited everything that leads to its destruction. One of the most prominent killers of the human soul in this age is drugs. This scourge leads to the soul's quick or slow death. This is done by human devils who play with the minds of young people, destroying them and diverting them from the truth to the path of falsehood. These drugs and psychotropic substances, such as cocaine, opium, heroin, and others, have become widespread in Arab and Islamic countries and have become a threat to the security of nations, societies, and families. The danger lies in their trade and abuse. Trade occurs through people who have no regard for Islamic and moral values and may even kill those exposed to them. Drug abuse, on the other hand, destroys the soul sooner or later. The objectives of Sharia emphasize the preservation of human life through its rulings. Extensive discussions are held in the Holy Quran, the Sunnah, and other sources of legislation. This study examines the actual impact of these toxins on the human psyche by applying the objectives of Islamic law. **Keywords:** objectives, Islamic law, psyche, drugs, addiction;

Keywords: objectives, Sharia, soul, drugs, addiction

المقدمة:

بسم الله والصلوة على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه، أكده سبحانه وتعالى على حفظ النفس البشرية، وحروم تعمد الاضرار بها وجعل لذلك حدوداً وقصاصاً، فالنفس البشرية هي خليفة الله في أرضه، فإذا ما تم هلاكها تتعطل الأحكام، وتعدم الغاية المثلثة لا وهي عبادة الله تعالى، فحفظ النفس يأتي بعد حفظ الدين من خلال ترتيب الكليات الخمس، وربما في بعض الحالات يقدم حفظ النفس على حفظ الدين، فالخطر يكمن



فيما انتشر في هذا الزمن من سموم قاتلة دخيلة على المجتمعات الإسلامية سيتم التطرق عليها وعلى سبب انتشارها وتعاطيها كما سيتم معرفة طرق مكافحتها وعلاجها من خلال مقاصد الشريعة الإسلامية.

أهمية الدراسة:

الجزء الاهم في الدراسة هو طرق مكافحة والحد من انتشار المخدرات عن طريق مقاصد الشريعة الإسلامية لغرض حماية الفتنة الشابية للمجتمع المسلم فهذه الشريحة هي المستهدفة من هذه السموم، وكذلك التطرق لبيان مكانة المقاصد الشرعية في ايجاد الحلول للنوازل والمستجدات في كل عصر.

منهج الدراسة:

اتبع في هذه الدراسة المنهج الوصفي^(١)، حيث يتم وصف المشكلة وبيان علاجها من خلال مقاصد الشريعة، تم جمع المادة العلمية للبحث من كتب الاصول والفقه وبيان اراء الفقهاء ومناقشتها مع ذكر الادلة والترجيح، وتم الاعتماد على المصادر المعتبرة وذكر اسم الكتاب ومؤلفه ورقم الجزء والصفحة فقط في الامامش اما بطاقة الكتاب فذكرها في قائمة المصادر لكن لا ينقل الامامش، وتم استخدام مصحف المدينة الالكتروني لكتابة الآيات القرآنية، وتخيير الاحاديث النبوية من كتب الحديث المعتبرة، والحكم على الحديث الذي ليس في الصحيحين من كتب التخريج المعتبرة، ومن ثم وضعت خاتمة ذكرت فيها نتائج ووصيات ومقترنات، ثم وضعت بعد الخاتمة المصادر وفيها بطاقة الكتاب كاملة، وأسائل الله التوفيق والسداد.

المبحث الاول: التعريف بالمخدرات ومقاصد الشريعة

المطلب الأول: تعريف المخدرات.

المخدرات لغةً هي من لفظ (مخدر)، ومصدره التخدير، والمخدر من الدواء والشراب: فتور وضعف يصيب الشارب^(٢).

والمخدرات في اللغة أيضاً: جمع مخدر وهو مأخوذ من المخدر وهو الفتور والكسل والاسترخاء، يقال خدر العضو إذا استرخي فلا حركة^(٣).

واصطلاحاً: «المخدرات مواد نباتية او كيميائية لها تأثيرها العقلي والبدني على من يتعاطها ، تصيب الجسم بالفتور وال الخمول وتغطي عقله كما يغطيه المسكر»^(٤) .

وتعريف المخدرات عند الفقهاء : عرف المخدر عند الفقهاء بتعريفات متعددة منها :

قال الامام القرافي رحمه الله : ما كان مغيباً للعقل والحواس ولا يصح ذلك نشوة وسرور^(٥)

وقال الامام ابن حجر رحمه الله : «ما ترتب عليه التغطية على العقل وتخدير وفتور البدن»^(٦)

وتعريف القانوني للمخدرات: «هي مجموعة من المواد التي تسبب الادمان وتسمم الجهاز العصبي المركزي ويحضر تداولها او زراعتها او تصنيعها»^(٧)

المطلب الثاني: أنواع المخدرات.

تصنف وتسمى المخدرات بعدة تصنفيات واسئلة، وسيتم التركيز في هذا البحث على أشهرها والتي تنتشر ويتم ضبطها في جميع دول العالم، وفي مقدمتها المخدرات الطبيعية وهي المستخلصة من النباتات التي يتم زراعتها بطرق غير مشروعة مثل الحشيش والأفيون والمarijوانا، وهناك نوع آخر وهي المخدرات المصنعة التي يصنعها الإنسان من مواد كيماوية ولكنها ذات أصل نباتي مثل الهايروين والكوكاين^(٨).

أولاً: النوع الأول: المخدرات الطبيعية:

هي مجموعة من نباتية توجد في الطبيعة يستخلص من ثمارها او اوراقها مواد مخدرة ينتج عن تعاطيها اضطراب في الجهاز العصبي ويحدث اثره فقدان كلبي او جزئي في الوعي، ومن أشهر هذه المخدرات: «القنب الهندي او marijوانا» «الأفيون» «الحشيش» «الكوكا»^(٩).

ثانياً: النوع الثاني: المخدرات التخليقية



هي المواد المصنعة والمنتجة بطريقة كيميائية في المختبرات، ولا تستخرج من المواد الطبيعية ولكن لها اثراً تشبه اثار المخدرات الطبيعية من ادمان وتأثير عصبي وبدني، وها اسماء مثل المهدئات والمنشطات والمهلوسات، وبعضها يستخدم علاجاً لبعض الامراض فالمهدئات تكون صغرى وكبرى والاولى تعطى علاجاً للتقوت العصبي والغشيان والاضطرابات، والكبرى تعطى للأمراض العقلية الخطيرة كائفاصام الشخصية والتقوت النفسي القلق (١٠).

المطلب الثالث: التعريف بالمقاصد

أولاً: **المقصود لغةً**: جمع مقصد، وله معان عدة لغتاً يدور معظمها حول طلب شيء معينه، يقال: قصدت شيء، وإليه قصدي «طلبته بعينه» (١١)، والمعانى التي صلتها بمقاصد الشريعة: هي الاستقامة، العدل، والتوسط ما بين افراط وتفريط (١٢).

ثانياً: **المقصود اصطلاحاً**: العلماء الأوائل من كتبوا بالمقاصد لم يضعوا تعريفاً محدداً للمقصود (١٣)، وإنما توجد كلمات ومرادفات وبعض التطبيقات (١٤)، وابرز هذه الالفاظ وعبارات بعض الفقهاء كالتالي:

١- «ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، وناسلهم، وما لهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة» (١٥).

٢- «المقصود من شرع الحكم: أما جلب مصلحة، أو دفع مضر، أو مجموع الأمرين بالنسبة إلى العبد لتعالي الرب تعالي عن الضرر، والانتفاع، وربما كان ذلك مقصوداً للعبد لأنه ملائم له وموافق لنفسه» (١٦).

ومن العبارات والألفاظ التي ذكرت في تعريف المقاصد هي: «تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدوا ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية، والثاني: أن تكون حاجية، والثالث: أن تكون تحسنية» (١٧).

وتكلم عنها من الاولين فقال: «من تتبع مقاصد الشرع في جلب المصالح ودرء المفاسد حصل له من مجموع ذلك اعتقاد، أو عرفان بأن هذه المصلحة لا يجوز إهمالها، وإن هذه المفسدة لا يجوز قربانها، وإن لم يكن فيها نص ولا إجماع، ولا قياس خاص، فإن فهم الشرع يوجب ذلك» (١٨).

أما تعريفها عند المعاصرین فأنما تتشابه في أمور وتحتفل في أخرى، لذلك سأذكر بعض ما اشتهر من هذه التعريفات:

١- عرفها الطاهر بن عاشور (١٩): «هي: «المعانى والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع، أو مجموعها» (٢٠).

٢- عرفها الأستاذ علال الفاسي (٢١)، بأنما: «الغايات منها والأسوار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها» (٢٢).

٣- وعرفت ايضاً: «هي الغايات التي وضعها الشريعة لأجل تحقيقها مصلحة العباد» (٢٣).

والذى ييدو من خلال التعريفات التي سبقت أن جبعها مشركة في كون مقاصد الشريعة هي الحكم والمعانى والغايات التي وضعها الشارع مصلحة عباده في الدنيا والآخرة، والله تعالى أعلم.

المبحث الثاني وجوب حفظ النفس وأهمية مقاصد الشريعة في المنظور الاسلامي وأثرها في الحد من انتشار وتعاطي المخدرات.

المطلب الاول: وجوب حفظ النفس

ان الله سبحانه وتعالى اوجب حفظ النفس البشرية وجعل هنالك حدوداً انطلاها في كتابه وسنة نبيه من اجل الحفاظ على النفس وعدم التهاون في اضارتها بأي طريقة كانت، ومن الایات التي دلت على وجوب حفظ النفس البشرية قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَمَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِخَارَةً عَنْ تَرَاضِكُمْ وَلَا تَفْتَأِلُو أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) (٤)، وقال تعالى: (وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا ثَلُفُوا بِأَنْدِيكُمْ



إِلَى التَّهْلِكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ(٢٥) ، وفي هذه الآيات دلالة على تحريم قتل الرجل نفسه وغيره وصيانته البدن والابتعاد عن كل ما فعل فيه تكلفة للنفس(٢٦) .

وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم أنَّ «رَجُلًا قُتِلَ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصْلِي عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٢٧) . فالمقصد الشرعي من هذه الآيات الكريمة والاحاديث الشريفة هو حفظ النفس البشرية والابتعاد عن كل ما يهددها بالتلف والفناء لأن تكميد النفس واتلافها يعاكش ارادة خالقها سبحانه وتعالى.

المطلب الثاني: أهمية مقاصد الشريعة في المنظور الإسلامي وأثرها في الحد من انتشار وتعاطي المخدرات إن مقاصد الشريعة أهمية كبرى وعظيمة وفوائد عديدة في الحد من انتشار المخدرات ومكافحتها ولكن قبل التطرق للعلاج فلابد ان نبين اسباب المرض، فالمخدرات لها اسباب أدت الى انتشارها ومن هذه الاسباب كالتالي:

١- غياب الواعز الديني عند بعض الشباب المسلم مع عدم ادراكهم بمقاصد الشريعة وذلك بسبب قلة المخاضرات والدروس والندوات الدينية الخاصة بتعليم الشباب المسلم مقاصد ومقاصد الشريعة، فلو فطن المتعاطي لهذا الامر لما تجرأ على الاقدام لعصبية الله سبحانه، فالدين الإسلامي الحنيف هو المتميز بإيجاد الحلول لكل شيء فهو الاداة الاساسية للتشريع والحكم والتربية والتعليم(٢٨) .

٢- ضعف الرقابة الاسرية

٣- رفقاء السوء

٤- البطالة والعوامل الاقتصادية

٥- قلة الوعي والمعرفة باضرار المخدرات

٦- توفر المال مع وقت الفراغ

٧- استخدام المواد المخدرة للعلاج بشكل سيء

٨- الهجرة والتهجير القسري

٩- ضعف تطبيق القانون

١٠- وسائل الاعلام والاتصال(٢٩)

اضرار المخدرات كثيرة ومنها:

١- **التدور في الدين وفي الخلق:** فالمتعاطي والمدمن على هذه السموم يصبح تاركاً لأمر الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم). مضيئاً لعبادته من صلاة وصوم وزكارة واعمال صالحة، وكذلك يفسد عنده الخلق فيصبح خائناً وكاذباً ومنافقاً فاقداً للشعور بالآخرين غير مبال بأهله واصدقائه واقربائه فهذا ضرر عظيم يصيب الإنسان في دينه وخلقه(٣٠) .

٢- **التدور الاجتماعي والصحي:** فالمدمن يتجهى الى أي وسيلة وطريقة من اجل الحصول على تلك السموم حتى وان اضطر الى ان يسرق معرضاً حياته وحياة غيره للخطر وهذا يؤثر على حاليه الاجتماعية وأما بالنسبة لصحته فنكون الاعراض شديدة عند الادمان وعند العلاج منه فيعرضه للآلام في جسده وأضطرابات شديدة في القلب وخلل في المخ والجهاز العصبي فيصبح المدمن شبيهاً بالحيوانات من حيث تصرفاته، مع ضعف في المناعة فيكون في ذلك اكثراً استهدافاً لجميع الامراض(٣١) .

٣- **زيادة الامراض النفسية السلوكية:** من انفعالات واضطرابات مزاجية ومشاكل نفسية واكتئاب حاد وضيق في الشعور وحمل في الاحساس والمشاعر وانعدام الذكاء وعدم الاتزان وازدياد في نوبات الغضب المفاجيء والدخول في مرحلة اللا وعي(٣٢) .

٤- **التدور الاقتصادي :** وهذا يؤدي الى تراجعه من عدة أمور سواء كان طالباً فيضمحل مستوى العلمي، حيث اثبتت جميع الدراسات التي اجريت على الطلبة المتعاطين لهذه السموم يكونون اكثراً انفعالاً وقلقاً من غيرهم كما يؤدي هذا ايضاً الى كثرة مراجعتهم للاطباء النفسيين، وان كان موظفاً فذلك يؤدي الى فقدان



انتاجيته في العمل وبالتالي يفقد الوظيفة (٣٣).

بعد بيان الاسباب والمسببات لانتشار المخدرات واضرارها نبين فيما يأتي الأهمية الكبيرة والعظيمة لمقاصد الشريعة للحد ومنع انتشار هذه السموم في المجتمعات الاسلامية، إن من المقاصد العظيمة التي جاءت الشريعة الإسلامية لحفظها: حفظ النفس البشرية، فقد حرص الإسلام على صيانة الإنسان من كل ما يؤدي إلى هلاكه أو إيذائه جسدياً أو نفسياً، فحرم الاعتداء على النفس بغير حق، ورتب على ذلك عقوبات مغلظة (٣٤)، قال تعالى: **﴿وَلَا تُقْتِلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾** (٣٥).

ومن السلوكيات التي تهدى النفس البشرية وتفضي إلى إلتفافها: تعاطي المواد المخدرة، والمؤثرات العقلية، والمسكرات بمختلف أنواعها، حيث يؤدي الإدمان عليها إلى الاعتماد النفسي والحسدي الكامل، فتصبح تلك المواد ضرورة قهقرية لدى المدمن، يطلبها باستمرار، ويصعب عليه الانفكاك عنها، ويعيل إلى الغزلة والانطواء، وتظهر عليه أعراض القلق، والأنهيار العصبي، وفقدان السيطرة، ومع محاولة الإفلات عن تلك المواد تظهر على الجسم أعراض انسحابية مؤلمة، منها: التعرق الشديد، والغثيان، وتسارع ضربات القلب، والرجفان، وقد تصل في حالات كثيرة إلى الإغماء أو الدخول في حالة هذيان، كما أن الاستمرار في تعاطي المخدرات يؤدي إلى أمراض جسيمة مثل: سلطان الرئة، السكتات الدماغية، الفشل الكبدي، ضعف المناعة، واضطرابات عقلية قد تؤدي في نهاية المطاف إلى الانتحار، مما سبق يظهر أن المدمن يعرض نفسه للهلاك في كل لحظة، بل إن حياته تصبح فاقدة للمناعة والمقاومة، ويعود جسده مهياً للمرض، وعقله هشاً أمام التقلبات النفسية، مما يرفع احتمال إقدامه على الانتحار. وهذا ما يوضح حكمة الشريعة الإسلامية في تحريم تعاطي هذه السموم، لما فيها من اعتداء على النفس وتضييع لها، وقد قال تعالى: **﴿وَلَا تُقْتِلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا﴾** (٣٦)، كما ورد التحذير الشديد من النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ).

في شأن من يقدم على قتل نفسه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «من قتل نفسه بجديدة، فحديده في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه، فهو يتحسأ في نار جهنم خالداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه، فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً» (٣٧)، وهذا كله يدل على أن حفظ النفس مبدأً أصيل في التشريع الإسلامي، وأن كل ما يؤدي إلى تدميرها أو إزهاقها داخل دائرة التحريم، ومن ذلك المخدرات والانتحار، لما فيهما من اعتداء صريح على هذا المقصد العظيم، إن الإدمان على المواد المخدرة والمنشطات العقلية يشوه تناول السم البطيء الذي يقبل عليه الإنسان بيرادته، رغم كونه في حقيقته تدميراً لذاته، وتضييعاً لصحته، وتعدياً على كرامته الإنسانية، مما يجعله مسؤولاً أمام الله عن ذلك الفعل. وقد أثبتت الدراسات أن الإدمان يعذّب سبباً رئيساً في الوفاة أو في الإصابة بأمراض خطيرة ومزمنة، وقد جاءت الشريعة الإسلامية ببيان شامل لمقاصدتها، ومنها حفظ النفس البشرية، سواء من حيث احترام بنيتها الفطرية أو صيانة كيانها البدني والنفسي. فالنفس الإنسانية تتميز عن سائر الكائنات بتركيبتها المعقّدة التي تشتمل على الجسم والروح والعقل، ولذا فقد أتيط حفظها بتشريعات تراعي ذلك التكامل. ولم يكن مقصد حفظ النفس مجرد صيانة لها من القتل المباشر، بل يمتد ليشمل وقايتها من كل ما يؤدي إلى إضعافها أو تدميرها، كالإدمان، والانتحار، والتزويج للعادات المميتة (٣٨)، قال تعالى: **﴿وَلَا تُنْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاجِهَا﴾** (٣٩)، فجاء هذا النهي ليشمل صور الفساد كافة، ومنها تعاطي السموم العقلية والحسدية، لما لها من أثر هدام في بنية الإنسان وصحته وأمنه العقلي والسلوكي، وقد أشار بعض المفسرون إلى أن النهي في هذه الآية جاء عاماً يشمل كل صور الفساد، سواء كان قوله أو فعلًا، ما دام يفضي إلى الخلل والضرر، وبعده تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية من أبرز مظاهر الفساد الذي يهدى من الأفراد والمجتمعات، لما يسببه من آثار سلبية على الجوانب النفسية والعقلية والجسدية والاجتماعية والاقتصادية، بل إنه يضرّب استقرار الأسرة، ويقوّض أمن المجتمع بأسره، أما مقصد حفظ النفس من حيث كونه أحد المقاصد الشرعية الأساسية، فإنه يتضمن تأمين متطلبات الحياة الضرورية للفرد، كالطعام والشراب واللباس والمسكن، وكذلك الرعاية الصحية والتعليمية



والامن الاجتماعي. وهذا اعتبر علماء الشريعة أن حفظ النفس لا يكون فقط بتوفير الضرورات، بل أيضاً بحمايتها من كل ما يعيق أداؤها ويشوه فطرتها، وقد نوه علماء السلف إلى هذا المعنى، فقرروا أن حفظ النفس يشمل صيانتها من التعدي أو الانحراف، والوقاية من أسباب الانهيار الجسدي والمعنوي، كال الوقوع في الإدمان أو الانتحار أو الهروب من الواقع (٤٠).

فمقصد حفظ النفس يُعد أحد المقاصد الضرورية التي تُبني عليها الشريعة الإسلامية، وقد جاءت الأحكام الشرعية لضمان سلامة النفس من كل ما يهدد بقاءها أو يعرضها للهلاك، بدنياً كان أو معنوياً، وذلك في إطار تحقيق مقاصد الشريعة الخمسة التي أجمعوا عليها كتب الأصوليين والمقاصديين (٤١).

أولاً: طلب الرزق الحلال بديلاً عن الانحراف السلوكى

يُعد السعي لتحصيل الرزق المباح من مأكول ومشروب وملابس ومسكن من أهم وسائل تحقيق مقصد حفظ النفس، لما في ذلك من تلبية لحاجاتها الأساسية بطريقة شرعية، تقيها من الوقوع في الحرمات والانحرافات. قال تعالى: «فَأَنْشُوْا فِي مَنَاكِيْهَا وَكُلُّوْا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُرُ» (٤٢).

وقد شدد العلماء على أهمية توفير فرص العمل والرزق الشريف، خصوصاً للشباب، للحد من الانحراف والانزلاق نحو المخدرات أو غيرها من المهلكات (٤٣)، وتندرج هذه المبادرات ضمن مقاصد الشريعة في تحقيق الكفاية وحماية الكرامة الإنسانية.

ثانياً: الغذاء الحلال والاعتدال في الاستهلاك

أكدد النصوص الشرعية على ضرورة تناول الحلال من الطعام والشراب والبعد عن الإسراف، لما لذلك من أثر مباشر في سلامة البدن والعقل. قال تعالى: «وَكُلُّوْا وَأَشْرِبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ» (٤٤)، وجده الدالة: «أمر الله بالأكل والشرب، وهو قدر الحاجة، ونهى عن الإسراف وهو مجازة الحد» (٤٥)، وبعد الاعتدال الغذائي من مقومات الصحة العامة، التي أكد عليها فقهاء المقاصد ضمن مطلب حفظ النفس من الآفات الجسدية والعقيلية (٤٦).

ثالثاً: الوقاية والعلاج من الإدمان على المخدرات

من صور تحقيق حفظ النفس كذلك: الوقاية من المخدرات، ومعالجة آثارها النفسية والجسدية، عبر مؤسسات متخصصة تتعاون فيها الكوادر الطبية والنفسية والتربوية، وقد أفتى العلماء بحرمة المخدرات لما فيها من إضرار مؤكدة بالنفس والعقل، وما تؤدي إليه من تحلكة، وقالوا كل ما يُزيّل العقل فهو حرام، سواء كثيرة أم قليلة (٤٧).

ويُعد إنشاء مراكز التأهيل وإعادة دمج المتعافي في المجتمع من مقتضيات السياسة الشرعية في علاج الآفات الاجتماعية، وقد نص أهل المقاصد على أن من وسائل حفظ النفس: «الوقاية من مسببات الهلاك، ومعالجة ما يطرأ عليها من خلل» (٤٨).

رابعاً: الصحبة الصالحة وأثر البيئة الاجتماعية

تمثل البيئة الاجتماعية الصالحة والصحبة الطيبة من أهم الوسائل التربوية التي تقي النفس من الانحراف، حيث تُشير الدراسات السلوكيّة إلى أثر الجماعة في توجيه السلوك، وهو ما سبق إليه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). حين قال: «((المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل))» (٤٩).

وقد أكد علماء النفس والتربية على أن الصلاة والارتباط بجماعة مستقيمة تسهم في بناء التوازن النفسي، وتعزز من قوة الإرادة لدى الشباب، وهو ما أشار إليه قوله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» (٥٠). وقد ذهب الفقهاء إلى أن من مقاصد العبادات: تذيب النفس وتركتيتها وإبعادها عن الرذائل، وهو ما يتحقق فعلياً بالمدامنة على الصلاة والانتزام بالجماعة (٥١).

وأيضاً من الصور الوقائية لحفظ النفس ما حرمته الله تعالى من الاعتداء عليها وجعل زواجر لفعل ذلك من قصاص وحدود وتعازير، وكذلك التشريعات القانونية، والرقابة والصلاح الاجتماعي وكما يأتي:



أولاً: تحريم الاعتداء على النفس في ضوء النصوص الشرعية والمقاصدية
من صور حفظ النفس في الشريعة الإسلامية: تحريم الاعتداء عليها، سواء بقتل الغير أو بقتل الإنسان نفسه (الانتهار)، وستدل على ذلك بقوله تعالى: «وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكَ بِمَا عَلِمْتُمْ تَتَّهَوُنَ» (٥٢)، حيث جاء تشريع القصاص من أجل تحقيق الردع وحفظ حياة الأفراد داخل المجتمع. كما أكدت النصوص الشرعية على تحريم الانتهار صراحةً، قال تعالى: «وَلَا تَقْتُلُو أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا» (٥٣)، وقد فسرت هذه الآية بقوله: «نَفِي مِنَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُهَلِّكُوا أَنفُسَهُمْ بِقَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا أَوْ بَقْتْلِ أَحَدِهِمْ نَفْسَهُ» (٤)، وبعد تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية من الأسباب المؤدية إلى هذا النوع من الاعتدار، لما تسببه من اضطرابات نفسية وسلوكية تقود إلى اليأس أو العدوان الذاتي. وجاء في الحديث الصحيح: «من قتل نفسه بحد ذاته في يده يُجا في بطيه في نار جهنم...» (٥)، وعليه فإن الإقدام على الانتهار أو إدمان المخدرات يُعد اعتداءً مباشراً على النفس، ومنافيةً صريحةً لمقصد الشريعة في حفظها، ويرتبط على ذلك العقوبة الأخرى بالاضافة إلى الآثار المجتمعية والنفسية الوخيمة.

ثانياً: التشريع القانوني للحد من تعاطي المخدرات

تُعد الأنظمة القانونية التي تُحِبِّم تعاطي المواد المخدرة أو المتاجرة بها من الوسائل المؤثرة في حماية المجتمع وتحقيق مقصد حفظ النفس. وقد تبنت بعض الدول الإسلامية سياسة تحريمية صارمة تجاه تجارة المخدرات ومرؤوبيها، بلغت في بعض الحالات تطبيق حد القتل تعزيرًا في حقهم، نظرًا لما يسببه نشاطهم من تحديد مباشر على أرواح الأفراد وسلامتهم. وهذا الإجراء يندرج ضمن قاعدة: «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح»^(٥٦)، وله أثر ملموس في تقليل نسب التعاطي، ويعتبر من الوسائل الوقائية ذات الفاعلية في حماية النفس والعقل من الاحتراف والتدمير الذاتي.

ثالثاً: ضبط المحتوى الإلكتروني المروج للمخدرات والمؤثرات العقلية

يُعد من المخوايات الرقمية والإعلامية التي تُرُقِّج لتعاطي المخدرات، أو التدخين، أو المشروبات المحرمة من التدابير الضرورية في سبيل وقاية فئة الشباب من السقوط في هاوية الإدمان، ويستند هذا التدبير إلى قاعدة سد الذرائع، أي منع الوسائل المؤدية إلى الحرام، وهو أصل مقاصدي معتبر (٥٧)، كما أن تعريف الشباب بالمخاطر الصحية والنفسية لهذه المواد من خلال التوعية الوقائية، وفرض العقوبات الزاجرة (المالية والسجنية) على المروجين، يسهم في الحد من انتشار هذه الآفة. وقد أكد علماء الشريعة على أن الحفاظ على العقل شرط في صحة التكليف، وأي سلوك يذهب العقل يُعد محظيًّا ويستوجب العقوبة.

رابعاً: خطورة مصاحبة رفقاء السوء على حفظ النفس

تُعد مصاحبة الأشارة ورفقاء السوء من العوامل المدمرة لمقصد حفظ النفس من الملاك الأخلاقي والنفسى، إذ غالباً ما يكون هؤلاء تأثيراً سلبياً مباشرًى على الأفراد، خاصة في التحرير على تعاطي المخدرات أو الاتّهارات السلوكية. وقد ورد في الحديث: «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل» (٥٨)، كما بين الفقهاء أن النفس البشرية سريعة التأثر بالصحبة، وقبيل إلى الاقتداء، سواء في الخير أو في الشر، وهذا ما يُعتبر عنده بالمحاكاة السلوكية والاتّهارات الاجتماعية، وهذا، فإن من الواجب تحذير الشباب من الرفقة الفاسدة التي تربّى لهم طريق الإدمان والاتّهارات، إذ أن طبيعة النفس البشرية قابلة إلى التشبّه، خاصة في مرحلة المراهقة، وقد قيل: «الطبع يسرق من الطبع كما يسرق الحديد من النار» (٥٩).

الخاتمة:

بعد الفراغ من هذا البحث، توصل الباحث إلى جملة من النتائج والاستنتاجات التي يمكن إبرازها على النحو



- ١- إن الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية وتوجيهاتها يُعد سبيلاً أساسياً لتحقيق الفلاح الفردي والاجتماعي، إذ تsemهم تلك التوجيهات في حفظ الكيان الإنساني من الانحراف، وتضمن له مساراً قوياً نحو التقدم والازدهار.
- ٢- تتجلى خطورة المخدرات والمسكرات والمؤثرات العقلية من خلال آثارها المدمرة على الأفراد والمجتمعات، وللوقاية منها لا بد من التمسك بالوحى الإلهي - القرآن والسنة - وفهمها على ضوء منهج السلف الصالح، لما فيه من توجيه رشيد وسلوك مستقيم.
- ٣- إن حفظ النفس يهدف إلى حفظ البنية الأساسية للمجتمع، وتُعد حماية النفس البشرية من أخطار المخدرات والمسلكيات المحرفة جزءاً جوهرياً من هذا المقصود.
- ٤- لقد راعت الشريعة في تشريعاتها العقابية ضرورة حفظ النفس، فحرمت كل ما يؤدي إلى فسادها، وشرعت العقوبة الرادعة - التي قد تصل إلى الإعدام تعزيراً - لمعاطي ومرجح المخدرات، وذلك لتحقيق الردع العام والخاص، وصيانة وجود الإنسان جسداً وعقلاً وروحًا.
- ٥- حرصت الشريعة الإسلامية على صيانة النفس الإنسانية، فحرمت القتل والانتحار والتعدى على النفس بأى وسيلة، وبيّنت أن المعاطي للمخدرات يعرض نفسه للهلاك، ويُشَاهِدُ من يقتل نفسه بيده، وقد توعده الله تعالى بأشد العقوبات.
- ٦- إن الشريعة الإسلامية شرعت أحكاماً لضبط التوازن النفسي والعقلي والأخلي، فنهت عن كل ما يخل بتوازن شخصية الإنسان أو يعوق نهوضه الاجتماعي والسلوكي، واعتبرت أن المواد المخدرة من معوقات الكمال الإنساني، لما فيها من إضعاف للإرادة وتغريب عن الذات.
- ٧- أثبتت الشريعة الإسلامية تفوقها التشريعي في التصدي لظاهرة المخدرات والمسكرات، بما سنته من أحكام رادعة ووقائية، سبقت بما الأنظمة الوضعية والقوانين الأرضية، وحققت بذلك الريادة في حماية الإنسان ونفسه.

ثانية: التوصيات:

- ١- ضرورة تعزيز الوعي الشرعي والمقاصدي بين الشباب، من خلال البرامج الدعوية والتعليمية، لبيان مخاطر المخدرات والمسكرات وآثارها على النفس البشرية، وتوضيح حفظها في الشريعة الإسلامية.
- ٢- تفعيل دور المؤسسات الدينية والتربوية في التنسيق مع الجهات الطبية والاجتماعية، لتقديم برامج وقائية وتأهيلية متخصصة في معالجة الإدمان، وتيسير سُبُل التعافي وإعادة الإدماج في المجتمع.
- ٣- إصدار تشريعات حازمة وتشديد العقوبات على مرجح المخدرات ومعاطيها، بما يحقق الردع العام، ويفلّ من انتشار الظاهرة، مع مراعاة أحكام الشريعة في تقدير العقوبة المناسبة وفق المصلحة العامة.
- ٤- إعداد مناهج تعليمية وتنقية تتناول موضوع المخدرات من جميع جوانبها: الشرعية، والنفسية، والصحية، والاجتماعية، وتغرس في الناشئة مفهوم الوقاية الذاتية، وتنمي فيهم المهارات الحياتية التي تحصنهم من الانحراف.
- ٥- دعم الأسرة وتنكيتها من أداء دورها التربوي والتوجيهي، باعتبارها البيئة الأولى التي تساهم في بناء القيم، ومراقبة السلوك، وكشف بوادر العاطفي أو الانحراف مبكراً.
- ٦- تطوير الرقابة على وسائل الإعلام والمنصات الرقمية، لمنع المحتوى المروج للمخدرات والمؤثرات العقلية، والتشديد على محاسبة من يتسبب في نشر هذه السموم الثقافية.
- ٧- الاهتمام بالجانب الوقائي أكثر من العلاجي، من خلال التأكيد على البناء الأخلاقي والتربوي للشباب، وتوفير بيئة بديلة آمنة ومناسبة، تعزز من شعور الانتماء وتقلّم بدائل واقعية عن الانحراف.
- ٨- تشجيع البحث العلمي في مجال الإدمان من زاوية الشريعة والمقاصد، لإنجاح أطروحات فقهية معاصرة تسهم في التصدي لظاهرة بوسائل علمية نابعة من روح الإسلام



ج الوصفي: ينظر مدخل في المعرفة والعلم والبحث العلمي، أ.د. مفرح القوسي: ص ١٩٨-٢٠١.
مادة (خدر) معجم لسان العرب، لابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير + محمد أحمد حسب الله + هاشم محمد دار المعارف، القاهرة، عدد الأجزاء: ٦، ٢٠١٠/٢.

السن العربي الجزء ٤/١٣٣، ومعجم مقاييس اللغة الجزء ٢ ص ١٦٠
رات من القلق إلى الاستبعاد د. محمد الهواري ص ٥.

الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي ٦هـ، عالم الكتب، عدد الأجزاء: ٤، ٢٠١٥/١.

ي الكثري الفقهية لابن حجر الهيثمي، دار الفكر، عدد الأجزاء: ٤، ٢٣١/٤.
تعاطي المخدرات في القانون، د. محمد فتحي عيد، ١٣٠/١.

الموسوعة الحديثة في المخدرات، نبيل محمود حسين: ص ١١.

جرائم المخدرات، محمد مرعي صعب، منشورات زين الحقيقة، بيروت، ط: ١، ٢٠٠٧، ص ٤٩ وما بعدها.

لر: الجريمة وقضايا السلوك الأخلاقي بين الفهم والتحليل، د. عصمت علي، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط: ١، ٣٢٩، الوجيز في خطر الانزلاق للمخدرات، اساميحة محمد حسن، مكتبة دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨، ص ٢٧.

اوي بالخرمات، عبد الفتاح محمد ادريس، بحث فقهى مقارن، بدون دار نشر، سنة ١٩٩٣، ص ١٠٨-١٠٩.

لر: لسان العرب، مادة (قصد): ٣٥٣/٣-٣٥٤، المعجم الوسيط، نبيل محمد حسنين: ص ٧٣٨/٢.

٩٥ تاج العروس: ٣٧-٣٦/٩.

لر: لسان العرب: ٣٥٣/٣، القاموس الخيط: ص ٣١٠، تاج العروس: ٩/٣٥-٣٨.

لر: علم المقصود الشرعية، للدكتور نور الدين الخادمي: ص ١٥، الشاطبي ومقاصد الشريعة، للدكتور حمادي العبيدي: نظرية المقصود عند الإمام الشاطبي، للدكتور أحمد الرسوبي: ص ١٧، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ن أحمد بن مسعود البيوي: ص ٣٣، مقاصد الشريعة عند الإمام الغزى بن عبد السلام، د. عمر بن صالح بن عمر: ص ٨٧.

ر: المصادر السابقة: ستتصفحى من علم الصول، للإمام الغزالى ومعه كتاب فواتح الرحمن، للعلامة عبد الملكى محمد بن نظام الدين الأنصارى:

حكام في أصول الأحكام للأمدي: ٢٧١/٣.
افتقات للشاطبي: ١٧/٢.

عد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام: ٣١٤/٢.

ماهر بن عاشور: هو الشيخ محمد الطاهر بن محمد الشاذلي بن عبد القادر بن محمد بن عاشور، نقيب أشراف تونس وكبير ورؤيس المفتين فيها وشيخ جامع الزيتونة، له مؤلفات منها: (التوبيخ والتصحيف، ومقاصد الشريعة الإسلامية)، توفي ١٣١٩هـ ١٩٧٣م، ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥ / ١٧٤/٦.

صد الشريعة الإسلامية للطاهر بن عاشور: ص ٢١.

بل الفاسي: هو علال بن عبد الواحد بن عبد السلام بن علال بن عبد الله بن المخزون الفاسي الفهري، سياسي وأديب في من كبار الخطباء والعلماء، تولى وزارة الدولة للشؤون الإسلامية (١٩١٠-١٩١٤م). ينظر: الأعلام، للزرکلی:

وينظر: معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد، دار إحياء التراث العربي. بيروت: ٢/٣٨٤.

صد الشريعة ومكارمها لعال الفاسي: ص ٧.

يه المقصود عند الإمام الشاطبي، أحمد الرسوبي: ١٩.

رية النساء، من الآية: ٢٩.

ردة البقرة، من الآية: ١٩٥.

لر: تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: تحقیق: یوسف علی بدیوی، راجعه وقدم له: محیی الدین دیب مستو، الناشر: دار الكلم الطیب، بیروت، الطبعه: الأولى، ١٩٩٨-١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٣، ٣٥٢/١).

محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (١٤١٨هـ)، تحقیق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بیروت، الطبعه: الأولى - ٦١/٢، ١٤١٨هـ.

ن الترمذی، محمد بن عیسیٰ أبو عیسیٰ الترمذی السلمی، برقم: ١٠٦٨، باب من قتل نفسه، الناشر: دار إحياء التراث بیروت، تحقیق: أحمد محمد شاکر وآخرون، عدد الأجزاء: ٥، ٣٨٠/٣.

قال الترمذی» هذا حديث حسن صحيح واختلف في هذا فقال بعضهم يصلی على كل من صلی إلى القبلة وعلى قاتل النفس وهو قول الشوری و إسحق وقال أحمد لا يصلی



بيروت، عدد الأجزاء: ٤

- ٣- الأدمان مظاهره وعلاجه، عادل الدمرداش، المجلس الوطني للثقافة في الكويت.
- ٤- أسباب انتشار المخدرات في المجتمع العراقي ومحاطتها، مقال لدكتور: عمار احمد اسماعيل، شبكة النبأ المعلوماتية، ٢٠٢١/٤/٣، على الرابط: https://www.annabaa.org/arabic/print/26635?utm_source=chatgpt.com
- ٥- أسباب انتشار المخدرات، مقال لدكتور عادل عامر صحفية حديث العالم الالكتروني، ٢٠١٥/٧/١٠، على الرابط: https://www.annabaa.org/arabic/print/26635?utm_source=chatgpt.com
- ٦- أسباب انتشار المخدرات، مقال لدكتور عادل عامر صحفية حديث العالم الالكتروني، ٢٠١٥/٧/١٠، على الرابط: https://www.annabaa.org/arabic/print/26635?utm_source=chatgpt.com?B94eWr.com%2FD8
- ٧- أسباب تعاطي المخدرات لدى طلاب الجامعات من وجهة نظر طلبة جامعة الامير سلطان بن عبد العزيز، د. محمد احمد شحادة العمري، المجلد ٣٣ العدد العاشر ٢٠١٧.
- ٨- أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، لابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع والنشر، الطبعة الثانية.
- ٩- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥٠٢ م / ٢٠٠٢.
- ١٠- التداوي بالحرمات، عبد الفتاح محمد ادريس، بحث فقهى مقارن، بدون دار نشر، سنة ١٩٩٣.
- ١١- تعاطي المخدرات اثارها الاجتماعية والاقتصادية، سمير نعيم احمد، مقال على الرابط: <https://archive.alsharekh.org/Articles/book.net/book.php?n=19370>
- ١٢- تعاطي المخدرات في بعض دول مجلس التعاون الخليجي ، الامير سيف الاسلام، على الرابط: <https://www.firstbook.net/book.php?n=19370>
- ١٣- تفسير القرآن العظيم، لعماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، المحقق: مصطفى السيد محمد + محمد السيد رشاد + محمد فضل العجماوي + علي أحد عبد الباقى، مؤسسة قرطبة + مكتبة أولاد الشيخ.
- ١٤- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ١٤٧١هـ)، تحقيق: يوسف علي بدريوى، راجعه وقدم له: عزيز الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٩٨هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- ١٥- جامع البيان، للطبرى تحقيق: شاكر، دار هجر، ١٢٠٠٧ م.
- ١٦- جرائم المخدرات، محمد مرعي صعب، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط ١: ٢٠٠٧.
- ١٧- الجريمة وقضايا السلوك الأخلاقي بين الفهم والتحليل، د. عصمت علي، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ط ١: ٢٠٠٩.
- ١٨- حكم التداوي بالحرمات، عبد الفتاح محمد ادريس، بحث فقهى مقارن، بدون دار نشر، سنة ١٩٩٣.
- ١٩- الخمر والأدمان الكحولي، د. ابو الوقاء عبد الآخر، مجلة الجامعة الإسلامية - العدد ٤٥.
- ٢٠- الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيثمي. الزواجر عن اقتراف الكبائر، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الانصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧-١٤٠٧هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- ٢١- سنن الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلىمى، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، عدد الأجزاء: ٥.
- ٢٢- الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طرق النجاة، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٢٣- الفتاوى الكبرى الفقهية لابن حجر الهيثمي، دار الفكر، عدد الأجزاء ٤.
- ٢٤- الفروق أنوار البروق في أنواع الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافى (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، عدد الأجزاء: ٤.
- ٢٥- لسان العرب، لابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير + محمد أحمد حسب الله + هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، عدد الأجزاء : ٦.
- ٢٦- محسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ.
- ٢٧- مدخل للدراسة الشرعية الإسلامية، القرضاوى (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٦م).
- ٢٨- مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، المحقق: محمد الحبيب ابن الحوجة، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، عام النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٣.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٨)

السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ آب ٢٠٢٥ م



Website address

White Dome Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



٣٠٠

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٨)

السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦ هـ ٢٥ آب م

General supervision the professor

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

Director General of the

Research and Studies Department editor

a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim

managing editor

Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani

Editorial staff

Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi

Mr. Dr. Ali Abdul Kanno

Mother. Dr . Muslim Hussein Attia

Mother. Dr . Amer Dahi Salman

a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr

a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair

a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan

M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi

M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh

M. Dr . Tariq Odeh Mary

Editorial staff from outside Iraq

a . Dr . Maha, good for you Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Muhammad Khaqani

Isfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamri

Mohamed Al Sharif University / Algeria

a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

Proofreading

a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas

Translation

Ali Kazem Chehayeb